


Means of activating the role of civil society institutions in Iraq

Dr. Hind Mahmoud Hamid

University of Baghdad / Political Systems/College of Political Science

hind.col@copolicy.uobaghdad.edu.iq

<https://doi.org/10.30907/jcopolicy.vi63.546>



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

Abstract:

The term civil society is one of the terms mentioned and spread widely because of its role in the consolidation of democracy in society. Civil society in essence works to bring about change in society in all its respects. The concept of civil society emerged in Iraq after 2003, as is the case with many concepts that entered Iraq, it took upon itself to build a democratic Iraq as civil society institutions are the entity capable of rebuilding the Iraqi personality in various aspects and achieving national coherence. This matter requires the availability of means that will work to strengthen it and activate its role in society.

Key words: The society, Civil, Institutions.

وسائل تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في العراق

م.د. هند محمود حميد

جامعة بغداد/ كلية العلوم السياسية

hind.col@copolicy.uobaghdad.edu.iq

تاريخ الأستلام: ٢٠٢١/١٢/١١ تاريخ قبول النشر: ٢٠٢١/١٠/٢٨ تاريخ النشر: ٢٠٢٢/٦/١

المخلص:

ان مصطلح المجتمع المدني من المصطلحات التي ذاعت وانتشرت بشكل كبير، لما له دور في ترسيخ وتعزيز الديمقراطية في المجتمع، فالمجتمع المدني في جوهره يعمل على احداث التغيير في المجتمع من جميع النواحي، وقد برز مفهوم المجتمع المدني

في العراق بعد عام ٢٠٠٣ حاله حال العديد من المفاهيم التي دخلت الى العراق ، واخذت على عاتقها بناء العراق الديمقراطي، اذ ان مؤسسات المجتمع المدني هي الكيان القادر على اعادة بناء الشخصية العراقية في مختلف الجوانب وتحقيق التلاحم الوطني، وهذا الامر يستوجب ان تتوفر الوسائل التي من شأنها ان تعمل على تقوية وتفعيل دورها في المجتمع.

الكلمات الافتتاحية: المجتمع، المدني، مؤسسات.

المقدمة:

ظهر مفهوم المجتمع المدني على الساحة السياسية والاجتماعية ولاسيما في الدول الأوروبية مع بداية عقد الثمانينيات من العقد المنصرم وذلك من اجل تنظيم العلاقة بين الدولة والمجتمع وفق الصيغ الديمقراطية من اجل الوصول إلى حالة من السلم المجتمعي ،وفيما يخص العراق فبعد العام ٢٠٠٣، لاقى مصطلح المجتمع المدني صدى واسع في المجتمع العراقي وكافة أوساطه الاجتماعية، إذ ارتبط هذا المفهوم بمفاهيم أخرى مثلت احد أهم المطالب الملحة للمجتمع العراقي ألا وهو مفهومي الديمقراطية والحريات العامة، ولقدبرزت الحاجة الى وجود مؤسسات المجتمع المدني المختلفة من اجل بناء المجتمع العراقي وتطوره واعادة أعمارته، و لأجل ان تعنى بالانسان وحاجاته ، وتساهم بتقديم الخدمات والاحتياجات الضرورية في المجالات كافة التي تعيد الحياة المدنية للعراق الجديد وتشارك في بناء نظام الحكم الديمقراطي المنشود.

اشكالية البحث:

تبرز اشكالية البحث من خلال الاسئلة الآتية:

- ١- هل هناك حاجة فعلية لدور مؤسسات المجتمع المدني في العراق؟
- ٢- ما هي اسباب تعثر دور مؤسسات المجتمع المدني في العراق؟
- ٣- هل تفعيل مؤسسات المجتمع المدني يحقق فوائد سياسية واجتماعية في العراق؟
- ٤- ما هي وسائل تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في العراق؟

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها ان لمؤسسات المجتمع المدني دور مهما وجوهريا في تعزيز العملية السياسية في العراق كونها حلقة وصل بين السلطة والجماهير، وان دورها ضعيف في العراق بسبب ضعف وعي المواطن بأهميتها، وترتبط وسائل تعزيزها بالدرجة الاساسية بالرغبة المجتمعية، والتفاعل الايجابي معها من قبل السلطة السياسية.

منهجية البحث:

اعتمد البحث على (المنهج التاريخي)، و(منهج التحليل النظمي) من اجل التعرف على الدور الذي تقوم به مؤسسات المجتمع المدني في العراق، والاسباب التي تقف عائقا امام اداء دورها في المجتمع، والتعرف على الوسائل الفاعلة التي تعمل على تقوية هذا الدور.

هيكلية البحث:

تم تقسيم البحث على مطلبين فضلا عن المقدمة والخاتمة، اذ تناول المطلب الاول تعريف المجتمع المدني وعناصره ووظائفه، وتناول المطلب الثاني المجتمع المدني في العراق ووسائل تفعيل دوره.

المطلب الاول: تعريف المجتمع المدني وعناصره ووظائفه

لا يختلف الكثير من الباحثين على ان مسألة تحديد المفاهيم وتعريفها هي خطوة مهمة وضرورية من أجل كشف الغموض والالتباس الذي يكتنف هذا المفهوم او ذاك في أي بحث، إلا أن هذه الخطوة مع أهميتها (وخاصة في الدراسات الانسانية) تبقى مسألة نسبية ومعقدة تبعاً، لاختلاف المنظومة المعرفية التي تضمها، فضلا عن ذلك الافكار المسبقة التي تترك أثرها في الباحثين، وخاصة إذا كانوا في صدد التعامل مع مفاهيم هي في الأصل مختلف عليها ومتعددة المضامين بتعدد الافكار والاراء والتجارب التي يمر بها المفهوم تاريخياً وفي كل حضارة على حدة (العادلي ٢٠٠٣،

(٥٢)، وهو ما ينطبق بالتحديد على مفهوم المجتمع المدني الذي كان مرتبطاً بنضال الشعوب من أجل الديمقراطية والحرية والمساواة (عبد الصادق ٢٠٠٧، ٢٣).

فالمجتمع المدني مفهوم غربي النشأة عملت على صياغته وبلورته مدارس فكرية متعددة (بشارة ١٩٨٩، ٢٢)، وقد أوجدته ظروف التحولات الاجتماعية ان ذلك، بسبب الحاجة الى علاقة جديدة بين الشعب والسلطة بعد انهيار المجتمع القديم، وبروز المجتمع الجديد المتمثل بالمجتمع (البرجوازي) (عبد الصادق ٢٠٠٧، ٢٣).

وقد شاع استخدام المصطلح في الأدبيات العربية خلال العقود الثلاثة الماضية، وقدمت لأجله تعريفات عدة من جانب الباحثين العرب، ولا يزال مصطلح المجتمع المدني مصطلح غير محدد على نحو دقيق (الصلاح ٢٠٠١، ٣). لكن يمكن ان نعرف المجتمع المدنيانه (المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق اغراض كثيرة منها: اغراض سياسية او نقابية او مهنية، او نقابية او اجتماعية) (ابو سيف ٢٠٠٥، ١٠٨).

ويعني المجتمع المدني انه (مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح افرادها، من خلال الالتزام بقيم الاحترام والتراضي والتسامح والادارة السلمية للتنوع والخلاف) (ابراهيم ١٩٩٥، ٥).

في حين يعرف بعض المجتمع المدني بانه (كل المؤسسات التي تتيح للأفراد الانتفاع من الخيرات والمنافع بلا تدخل او وساطة من الدولة) (Betrand 1997, 105).

وعليه يتضح ان التنظيمات المدنية تختلف عن التنظيمات السياسية، فالاخيرة يقصد بها (الاحزاب والهيئات السياسية التي توظف افرادا يتقاسمون ايدولوجية واحدة ، ومن اهم خصائصها استمرارية التنظيم والرغبة في ممارسة السلطة والبحث عن مساندة شعبية) (الاسعد ٢٠٠٢).

ومن خلال ما تقدم يمكن ان نميز التنظيمات المدنية عن التنظيمات السياسية من خلال ما يأتي (العلوي واخرون ١٩٩٢، ٧٣٧):

١- ان التنظيمات السياسية تختص بتكوين السلطة وحمايتها، في حين تقوم التنظيمات المدنية على الاستقلالية الذاتية وتنمية التضامات الجزئية، اي انها تنطبق على نشاطات لا تتدخل الحكومة في تنظيمها المباشر .

٢-التنظيمات السياسية رسمية تبنى فيها العلاقات على اساس قانون ثابت وعام ومجرد وموضوعي، في حين ان التنظيمات المدنية تخضع لقواعد غير رسمية رهينة بصورة أكبر لتبدل ميزان القوى او العادة او الاخلاق او المصلحة.

ويرتكز تكوين المجتمع المدني على عدد من العناصر المترابطة والمتداخلة التي تعبر عن جوهره والتي تتمثل بالآتي:

١-الطوعية: وتعني الرغبة المشتركة لأصحابها بمحض إرادتهم الحرة، في ظل تعايش واقعي مع اوضاع المجتمع، غير مفروضة من طرف أي جهة، واختياراً، في تقديم خدمة للمجتمع دون توقع لأجر مادي مقابل هذا الجهد للايتمان بقضية معينة ، مع ضرورة توفرالقدرة اللازمة على التفاعل والتعايش مع كل أفراد المجتمع، ولا يتم إحداثها استجابة لتعليمات أو توجيهات من غيره ، وممارسة أنشطة تستجيب للأهداف التي سطرته لنفسها بعيدا عن أي ضغط أو تأثير خارجي، والوعي بجسامة المسؤولية، وبأهمية الانخراط في القضايا العامة بالاشتراك مع الآخرين، وما يقتضيه ذلك من تطوع وتضامن وتعاون من أجل المصالح العامة الأسمى، التي تعود بالنفع على المجتمع ككل(شحاذه ٢٠١٥، ١٦). فالافراد احرار في الانتماء إلى احدى منظمات المجتمع المدني دون أي اجبار، مهما كانت الدوافع وراء هذا الانتماء، وهذا يعني ان العلاقات في المجتمع المدني تتم من خلال عدد من التنظيمات التطوعية التي ينتمي اليها الافراد بكامل ارادتهم، بوصفها قادرة على حماية مصالحهم، وبهذا تكون مشاركتهم أكثر فاعلية وإيجابية في دائرة المنظمات المدنية، ولا يشعرون بانتمائهم لها بهيمنة فوقية تمع تطعاتهم وأمالهم (الفتلاوي ٢٠٠٩، ١٣٦). ومن هذا المنطلق فان المجتمع المدني يتطلب توافر بعض الشروط المعنوية والاخلاقية ومنها:

أ- الحرية: تعني بالنسبة للفرد قدرته على الفعل والاختيار كحرية الحركة والتصرف وحرية الاعتقاد والفكر والتعبير وحرية الاجتماع والتجمع وحرية العمل وغيرها، فضلا عن الحريات السياسية التي تعني قدرة الشعب على اختيار شكل الدولة وطبيعة نظام الحكم واهدافه وعلى اختيار القائمين على القرار وعلى تقرير التوجهات الحكومية ايجابا وسلبا ، وعليه فلن المجتمع المدني وجود من دون تمتع الافراد بحرية المبادرة والاختيار والتعبير عن الارادة ، وبهذا فكلما توافرت قيمة الحرية بانواعها المختلفة خارج وداخل منظمات المجتمع المدني ، وبين بعضها بعض كان ذلك دليلا على حيوية هذا المجتمع والعكس صحيح(عبد الصادق ٢٠٠٧، ٧٣-٧٤).

ب- المواطنة: وهي تتمثل بالعلاقة بين فرد ودولة وفق قانون تلك الدولة، وبما تنطوي عليه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة (الكتبي واخرون ٢٠٠٤، ٩٣). فهي مفتاح تحقيق الشعور بالانتماء في المجتمع اذ انها تغرس مشاعر الانتماء الى الجماعة الصغيرة في الشعور بالانتماء للجماعة الكبيرة، والتي تعبر عن نضج ثقافي وراقي حضاري وأدراك سياسي حقيقي لقيمة معاملة المواطنين جميعا بالتساوي دون اي تفرقة بينهم بسبب الدين او المذهب او العرق او الجنس (عبد الصادق ٢٠٠٧، ٧٥).

٢- الاستقلالية: لكي تأخذ هذه المؤسسات موقعها الفعلي في سياق العملية الديمقراطية، ينبغي تعيين حدود المجتمع السياسي بوضع الحدود الفاصلة لمجال عمل الدولة وتدخلها، بحيث لا تمس حرية عمل هذه المؤسسات، وكذلك تحرير هذه المؤسسات من الهيمنة التي تمارس من قبل السلطة السياسية في هذه الدول(الكواري واخرون ٢٠٠٠، ١٦٥)، وتتأتى الحاجة لمنع تدخل الدولة ورفع الهيمنة والوصاية المفروضة على مؤسسة المجتمع المدني ونشاطاتها من ضرورة تحقيق استقلالية هذه المؤسسات وصونها كشرط أساس لضمان ممارسة ديمقراطية حقيقية في هذه الدول، فلا يعني استقلال المجتمع المدني عن أجهزة الدولة الانفصال الكامل بينهما، وانما يعني بها أن تكون لهذه المؤسسات المجتمع المدني حرية العمل والحركة بعيدا عن التدخل

المباشر من جانب الدولة، وليس القصد من استقلال الرأي المجتمع المدني وكف الدولة عن التدخل في شؤونه، وضعه في مواجهة السلطة أو جعله ندا لها، إنما يأتي من أجل إطلاق العملية الدينامية لتكون ونمو وتطور قواه ومؤسساته بما يساهم في تعزيز الديمقراطية، ويعمل على ترسيخ قواعدها وآلياتها المختلفة (الكواري وآخرون ٢٠٠٠، ١٦٦-١٦٨)، وكما ان للاستقلالية المجتمع المدني وجه اخر يتمثل بان لا تخضع هذه المؤسسة لغيرها من المؤسسات او الجماعات او الافراد بحيث يمكن السيطرة عليها وتوجيه نشاطها بالشكل الذي ينسجم مع رؤية المسيطر ، وعليه فان الموارد التي تمتلكها التنظيمات المكونة للمجتمع المدني سواء كانت موارد معنوية ام مادية من اهم متطلبات قيام المجتمع المدني بدوره السياسي والاجتماعي وعلاقته بالدولة بما يضمن الحفاظ على استقلاله من سلطة الدولة واجهزتها(عبد الصادق ٢٠٠٧، ٨٠-٨١).

٣-التنظيم الجماعي: المجتمع المدني هو مجموعة من التنظيمات كل تنظيم يضم افرادا او اعضاء قد انضموا بمحض ارادتهم الحرة، ولكن بشروط يتم التراضي بشأنها او قبولها ممن يؤسسون التنظيم او ينضمون اليه فيما بعد، وقد تتغير شروط العضوية وحقوقها وواجباتها فيما بعد، ولكن يبقى ان هناك تنظيما وهذا التنظيم الرسمي او شبه الرسمي هو الذي يميز المجتمع المدني عن المجتمع عموما، وعليه فالمجتمع المدني هو الاجزاء المنظمة من المجتمع العام المجتمع المدني، والمواطن الذي يحمل بطاقات عضوية يكون عنصرا نشطا في مجتمعه المدني، والذين لا بطاقات لهم (في احزاب او اندية او نقابات او اتحادات او غرف تجارية او صناعية او تعاونيات او جمعيات او روابط) فانه يصدق عليهم وصف (المهمشين) او (المستضعفين) في اي مجتمع معاصر(ابراهيم ١٩٩٥، ٦).

ووفقا لهذه الفكرة فان نجاح المجتمع المدني يتطلب توافر الاتي:

أ-الديمقراطية: اي جماعة مهما بلغت درجة تماسكها سيظل بها قدر من التعدد والتنوع بين عناصرها، فالتعدد والاختلاف في الاراء والاتجاهات هي ظاهرة طبيعية وصحية، ومن ثم فان هذا التعدد والاختلاف داخل الجماعة لا بد ان يتم التعامل معه على انه مصدر للثراء يزيد من قوة الجماعة، ولهذا فان نجاح مؤسسات المجتمع المدني بمختلف انواعها ومجالات نشاطها يرتبط بتحقيق قدر اكبر من الديمقراطية داخل هياكلها التنظيمية من شأنه المساهمة في تحفيز وتسهيل التحول الديمقراطي على المستوى القومي (عبد الصادق ٢٠٠٧، ٧٦).

فالعلاقة وثيقة بين المجتمع المدني ومؤسساته والديمقراطية فهذه المؤسسات بمثابة قنوات وشرايين للديمقراطية وفيها يتعود الافراد على قواعد ومزايا المشاركة في العمل العام من خلال تنظيمات فنوية، وهذه بدورها تحد ولو قليلا من سطوة الدولة تجاه المواطنين من اعضائها وتساعد على تحقيق مصالحهم المشروعة. وفي الوقت ذاته من دون الديمقراطية يكون الافراد مجرد اشياء وليسوا مواطنين في دولة ديمقراطية، فالديمقراطية اذ تعني المشاركة في القرارات التي تؤثر في حياة الفرد ومصيره يستحيل ان توجد دون مجتمع مدني (عبد الصادق ٢٠٠٧، ٧٦-٧٧).

ب-التسامح: يعني التسامح في المجتمع قبول الافراد وجود اخرين يختلفون معهم في الراي والمصالح، وان التعامل بينهم يتم بأساليب حضارية قائمة على التعاون والتضامن، وايضا التنافس بديلا عن الصراع والتعصب والتطرف (عبد الصادق ٢٠٠٧، ٧٨).

٤-خدمة الصالح العام: إن كل أعمال منظمات المجتمع المدني ومبادراته لا بد أن تصب في خدمة المصلحة العامة من خلال تقديم خدمات لفائدة المجتمع وأفراده من الفئات المستهدفة من هو الأعمال التي تستهدف الجماعات المعوزة ورعاية الأشخاص المعاقين أو في وضعيات حرجة تستلزم التدخل وحماية الاطفال والاهتمام بشؤون المرأة والشباب ومواجهة الأمية والجهل وتوفير الحماية الصحية والدفاع عن حقوق الإنسان

وتعميم مفاهيمها وثقافتها ونشر مبادئ المواطنة وحماية البيئة والعمل على تنمية الحواضر والقرى ومحاربة الفقر والتهميش والإقصاء الاجتماعي وترسيخ مقومات الهوية الوطنية وما تتميز به من غنى وتنوع والنهوض بالفنون والتشجيع على الإبداع وغير ذلك من المجالات دون أن تكون الغاية من وراء ذلك هي التجارة أو الربح، أو تحقيق المصالح الذاتية والشخصية للأعضاء (شحاذه ٢٠١٥، ١٧-١٨) .

٥- عدم السعي للوصول الى السلطة: تعمل منظمات المجتمع المدني على تلبية احتياجات المجتمع الذي تعمل فيه، وهي لا تسعى الى ممارسة أي نشاط من شأنه منح اعضائها تقلد مناصب سياسية باسم المنظمة، بل تعمل على جعل المصالح الحكومية عرضة للمحاسبة والمسائلة، اذ تعمل على وضع قيود على اداء صناع القرار في الحكومة، بالطريقة التي تحقيق اهداف عموم المجتمع من خلال مطالب تتبناها هذه المنظمات (الشمري ٢٠٠٨، ٢٤).

٦- التعدد: ويعني تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية، ووجود مستويات تراتبية داخلها وانتشارها الجغرافي الواسع داخل المجتمع الذي تعمل من خلاله من ناحية اخرى، وكلما ازداد عدد الوحدات الفرعية وتنوعها ازدادت قدرة المؤسسة على ضمان ولاءات أعضائها والحفاظ عليها (فضلي ٢٠٠٨، ٨٠).

٧- التجانس: ويعني عدم وجود صراعات داخل هذه المؤسسات تؤدي الى عرقلة اداءها لمهامها وممارستها لنشاطاتها، واذا ما وجدت خلافات فان سرعة حلها يدل على تطور المؤسسة، فمنظمات المجتمع المدني بسبب طابعها الانساني، فان التنافس غالبا ما يأخذ طابعا ايجابيا داخلها وهو دليل على حيويتها (محمد ٢٠٠٤، ١١٠)، فكلما تقوم انماط العلاقات على اساس التعاون والتنافس وتزايدت على حساب العلاقات القائمة على الصراع بين تكوينات المجتمع المدني، كلما دل ذلك على وجود مجتمع مدني صحي وقوي والعكس صحيح (عبد الصادق ٢٠٠٧، ٧٧).

٨- القدرة على التكيف: غالباً ما تزداد فاعلية المؤسسات من خلال قدرتها على مواكبة التطورات التي تحيط بها، والا سوف تعاني من الجمود وعدم قدرتها على انجاز وظائفها، وهذا التكيف يشمل التكيف الزمني وقابلية التكيف مع تعاقب الاجيال، اضافة الى تكيف الانشطة الوظيفية مع تطور الظروف (محمد ٢٠٠٤، ١١٠).

٩- عدم اللجوء إلى العنف : تقوم جمعيات المجتمع المدني وتنظيماته بالاحتجاج على السياسات التي تتبعها الحكومة في مجال ما، أو في مواجهة إحدى الظواهر السلبية في المجتمع، وتمارس ضغوطها عليها لتحقيق فوائد للمجتمع ومكتسبات للشرائح الاجتماعية التي تدافع عن مصالحها، وهي لا تتهج في سبيل ذلك الا الوسائل السلمية المتحضرة، والمتمثلة فيرفع المطالب وإبداء الملاحظات والحوار مع الجهات المعنية، واستعمال وسائل الاعلام والاتصال لتوضيح مواقفها، كما تلجأ إلى التظاهر السلمي إن اقتضى الأمر ذلك، ولا تلجأ مطلقاً إلى استعمال العنف لأن المجتمع المدني مفروض فيه أن يساهم في تهذيب السلوك العام وليس في ترهيب المجتمع، بل يعمل على تعبئة الطاقات لخدمة الصالح العام، ولا يهيج الناس من اجل التخريب والتدمير، فهو صمام أمان مجتمعي يعمل على نشر قيم التعاون والتضامن والتسامح والسلم، ونبذ الحقد والكراهية (شحادة ٢٠١٥، ١٩).

١٠- عدم الربح: لا تهدف هذه المؤسسات الى تحقيق الارباح الخاصة، فهي تستطيع جمع الايرادات بالقدر الذي يسد حاجتها ويمكنها من تحقيق اهدافها، ولا توزع هذه الايرادات على ادارتها، فأعضاء مجلس الادارة في هذه المؤسسات عادة لا يتلقون رواتب، ولكن قديتلقى قسم من موظفيها رواتب مقابل العمل الذي يؤديه (نايف ٢٠١٢، ٤٩-٥٠). وفيما يخص وظائف المجتمع المدني، فتتعدد وظائفه وادواره وتتمثل وظائفه بالآتي:

١- تحقيق النظام والانضباط في المجتمع: فهو أداة لضبط سلوك الأفراد والجماعات والتعامل فيما بينهم ويكفي في هذا الصدد الإشارة إلى أن كل منظمة أو جمعية تضع

مجموعة من القواعد بخصوص الحقوق والواجبات التي تترتب على الفرد نتيجة لانضمامه إلى عضويتها، ويعد التزام الأعضاء بهذه القواعد شرطاً لقبولهم واستمرارهم في المنظمة (شحادة ٢٠١٥، ٢٢).

٢- تنشيط الثقافة المدنية: المجتمع المدني لا ينشط فقط لوجود هياكل تنظيمية تستقل رسمياً عن الدولة، فلا قيمة لهذه الهياكل في حد ذاتها ما لم تسبقها وتعززها ثقافة مواكبة تشدد على ضرورة تقيد السلطات العامة بحدود معينة في تعاملها مع المواطنين واحترامها حق هؤلاء المواطنين في التنظيم والاجتماع والتفكير والتعبير، وأن تقتزن هذه المحددات بالتمسك بقيم أخلاقية وبأنماط من السلوك تتسق معها، ولا يستقيم لمؤسسات المجتمع المدني أن تكون فاعلة من دون وجود هذا الإطار الثقافي الذي يساعد على ترسيخ قيم الممارسة الديمقراطية ومبادئها (حسين ٢٠١٢، ١٧).

فتقافة المجتمع المدني هي بالضرورة ثقافة مدنية، وهي في نفس الوقت الوجه الآخر للثقافة المشاركة التي قوامها: المساواة، الإنصاف، تقبل الرأي الآخر، الاستعدادات للمشاركة وفي الوقت نفسها لاستعداد للهزيمة من دون أن يكون ذلك مصحوباً بإحساس في المهانة أو إهدار للكرامة. إن هذا النمط من الثقافة لا يلتقي مع الثقافة القديمة التي تقوم على تمجيد العادات والتقاليد والأعراف الموروثة وتمجيد سلطة الكبار، سواء في السن أم في المركز من توجيه النقد البناء أو المساءلة، فهذه الأخيرة هي من دون شك ثقافة غير مدنية، ومن ثم فهي غير ديمقراطية (حسين ٢٠١٢، ١٨).

٣- التنشئة الاجتماعية والسياسية: ويقصد بها قدرة المجتمع المدني على غرس مجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد من أعضاء جمعياته ومنظماتها، وعلى رأسها قيم الانتماء والتعاون والتضامن والاستعداد لتحمل المسؤولية والمبادرة بالعمل الإيجابي والاهتمام والتحمس للشؤون العامة للمجتمع كله، بما يتجاوز الاهتمامات الخاصة والمصالح الشخصية الضيقة. فانضمام الفرد إلى عضوية جماعة معينة يؤثر في حالته

النفسية، إذ يشعره بالانتماء إلى الجماعة التي يستمد منها هوية مستقلة محددة، ويشجعه ذلك على المشاركة مع الآخرين داخلها والاستعداد للتضحية وإنكار الذات في سبيل الجماعة، وتلك شروط نفسية مطلوبة لصحة المجتمع كله، والفرد من خلال منظمته يشارك في أوجه النشاط العام ويعتاد على الاستماع إلى آراء الآخرين وقبول نتائج الحوار التي تتفق عليها الأغلبية، مع التعبير عن معارضته بشكل سلمي (الهرماسي ١٩٩٨، ٩٢-٩٣).

٤- التعبير عن الآراء: تعد منظمات المجتمع المدني الاداة التي يستطيع من خلالها الأفراد التعبير عن وجهات نظرهم وآرائهم بحرية كبيرة، حتى لو كانت تتعارض مع توجهات السلطة وسياساتها والدفاع عن مصالحهم من دون اللجوء إلى العنف (عز الدين ٢٠٠٥، ٦).

٥- تجميع المصالح: تظهر من خلال مؤسسات المجتمع المدني مواقف ووجهات نظر جماعية اتجه القضايا والتحديات التي تواجه أعضائها، وتمكنهم من التحرك جماعيا لحل مشاكلهم وضمان مصالحهم على أساس هذه المواقف، فمن خلال هذه الوظيفة يتعلم الأعضاء كيفية بحث مشاكلهم ودراسة الاوضاع لقائمة في المجتمع، وتحديد كيفية الحفاظ على مصالحهم في مواجهة مصالح فئات أخرى، وتكشف هذه البرامج المطلوبة للأعضاء عن وحدة مصالحهم وأهمية التضامن بينهم لحمايتهم ولتنفيذ البرامج تعبر عنها. ومن خلال تحركهم لتنفيذها يكتشفون أهمية التضامن ويكتسبون قدرة متزايدة على التفاوض مع الأطراف الأخرى وبهذا فإن وظيفة تجميع المصالح لا تقتصر نتائجها على العمل المباشر لمؤسسات المجتمع المدني، بل تمتد إلى المجتمع كله فتوفر لأعضائه هذه الخبرات الهامة لممارسة الديمقراطية السياسية (شحادة ٢٠١٥، ٢٣-٢٤).

٦- حسم وحل الصراعات: حيث يتم من خلال مؤسسات المجتمع المدني حل معظم النزاعات الداخلية بين أعضائها بوسائل ودية دون اللجوء إلى الدولة وأجهزتها

البيروقراطية، وبذلك فإن منظمات المجتمع المدني تجنب أعضائها المشقة وتوفر عليهم الجهد والوقت، وتجنبهم كثيرا من المشكلات التي تترتب على العجز عن حل ما ينشأ بينهم من منازعات، وتسهم بذلك في توطيد وتقوية أسس التضامن الجماعي فيما بينهم (شكر ٢٠٠٤) وإذا كانت الديمقراطية بالمفهوم الإجرائي هي صيغة لإدارة الصراع في المجتمع بوسائل سلمية فإن حل المنازعات بين الأعضاء بوسائل ودية داخل مؤسسات المجتمع المدني هو أساس ممارسة الصراع سلميا على مستوى المجتمع بين الطبقات والقوى الاجتماعية والسياسية، وعندما ينجح الأعضاء في حل منازعاتهم بالطرق الودية داخل مؤسساتهم المدنية فإنهم يكتسبون الثقافة والخبرة اللازمة لممارسة الصراع الطبقي والسياسي في المجتمع بوسائل سلمية (شكر ٢٠٠٤).

٧- ملء الفراغ في حالة انسحاب الدولة: شهد العالم ظاهرة واسعة هي انسحاب الدولة عن العديد من الأدوار و الوظائف التي كانت تؤديها في الماضي، وخاصة في النشاط الاقتصادي، إذ بدأت الحكومات تعاني من اشتداد أزمة الديون وعجزها عن سدادها، وعندما بدأت الدولة بالانسحاب تركت وراءها فراغا كبيرا كان لا بد من ملئه لمساعدتها في أداء تلك الوظائف وعليه تحرك فالمجتمع المدني ومؤسساته لسد هذا الفراغ والا تعرض المجتمع للانحيار (عزالدين ٢٠٠٥، ٧-٨)، إذ اثبتت التجارب أهمية المجتمع المدني ومؤسساته وامكانية النهوض بدور بديل للحكومة (حسين ٢٠١٢، ٢٩).

٨- الوساطة والتوفيق: أي التوسط بين الحكومة والشعب من خلال وجود قنوات للاتصال، لا يصل رغبات الحكومة والمواطنين بصورة سليمة، وترتبط وظيفة التعبير والتمثيل والتحدث باسم جماعات معينة بتلك الوظيفة التنظيمية، إذ تتولى مؤسسات المجتمع المدني مهمات متعددة تبدأ بتلقي المطالب التي عادة ما تكون متعارضة ومتضاربة، وتجميعها وإعادة ترتيبها وتقسيمها إلى فئات محددة قبل توصيلها إلى الحكومة، فلو تصورنا غياب تلك الوظيفة التنظيمية ستكون النتيجة هي عجز الحكومة عن التعامل مع هذا الكم الهائل من المطالب المختلفة التي تعبر عن تعارض مصالح

الجماعات والأفراد في المجتمع مما يصيبها بالارتباك، وقد تأتي سياساتها متحيزة للبعض دون البعض الآخر بما يعكس اختلال توازن بين الجماعات ويتعارض مع مبدأ الحياد الذي يجب أن تلتزم به الدولة إزاء المواطنين، حتى لا يؤدي انحيازها إلى فئة معينة إلى فقدان تأييد الفئات الأخرى لها، الأمر الذي يهدد النظام والاستقرار ويثير حفيظة الفئات التي تشعر بالإهمال أو الظلم ويدفعها إلى التمرد والعصيان ضد الحكومة وضد الفئات الأخرى المتميزة. هذه الوظيفة تعني أن المجتمع المدني لا يحقق الحماية للمواطنين في مواجهة الحكومة فقط، وإنما هو أداة لحماية الحكومة ذاتها من خطر التعرض للاضطرابات والاحتجاجات العنيفة، كما أنه يوفر عنصر الوقاية للمجتمع كله من الانقسام والصراع والتفكك (شحادة ٢٠١٥، ٢٤-٢٥).

٩-افراز القيادات الجديدة: اي المجتمع يتطور وتنضج حركته بوجود قيادات مؤهلة للسير به إلى الأمام باستمرار، ولكي يستمر المجتمع في التقدم لا بد من اعداد قيادات جديدة من الاجيال المتتالية ونقصد بالقائد ذلك الانسان الذي يتمتع بنفوذ حقيقي على جماعة محددة من الناس تثق فيه وتسعى إليه كلما واجهتها مشكلة، تتلمس منه الحل لهذه المشكلة أو تعرف منه على الأقل كيفية مواجهتها، وتستجيب لنصائحه وتتحرك في الاتجاه الذي يحدده لها وتسير معه واثقة من قدرته على قيادتها نحو ما يحقق مصالحها، وثقة الجماهير في قائدها لا تأتي من فراغ ولكنها تتحقق عبر التجربة والممارسة، وتتم عبر فترة زمنية مناسبة تختبر خلالها قدرته على فهم مشاكلها والتفاعل معها وسلامة رؤيته لكيفية حل هذه المشاكل، وان الصفات الأساسية التي يجب أن تتوفر في القائد لكي يكون جديرا حقا بالقيادة هي: الحركية والمعرفة العلمية والشعبية، حيث تؤكد الدراسات الميدانية أن العناصر النشطة في مؤسسات المجتمع المدني والتي تتولى فيها مسؤوليات قيادية هي القاعدة الأساسية التي يخرج منها قيادات المجتمع، وبهذا تساهم منظمات المجتمع المدني في دفع التطور الديمقراطي بالمجتمع، وانضاجه من خلال ممارستها لوظيفة افراز القيادات(شكر ٢٠٠٤).

١٠- توفير الخدمات ومساعدة المحتاجين: ان جزءاً مهماً من وظيفة مؤسسات المجتمع المدني هو الدفاع عن المصالح الخاصة المشتركة لفئات بعينها، الا أنها كذلك تمد يد العون والمساعدة للمحتاجين مع تقديم خدمات خيرية واجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي توجد على هامش المجتمع، وتتنوع أشكال المساعدة تلك ما بين مساعدات مالية وأخرى خدمية، كبناء المدارس أو المستشفيات لتوفير خدمات التعليم أو العلاج مجاناً أو بأسعار رمزية تناسب أصحاب الدخل المنخفضة، مع تقديم المعونات إلى الأرمال والأيتام وضحايا الكوارث والمعوقين وأسر السجناء بإقامة مراكز التأهيل والرعاية الاجتماعية وتمويل مشروعات صغيرة لإعالة الأسر التي لا عائل لها، أو إقامة دورات تدريب لرفع المهارات، مثل تعليم الفتيات حياكة الملابس... الخ (شحاذاة ٢٠١٥، ٢٦-٢٧).

١١- زيادة الثروة وتحسين الاوضاع : اي القدرة على توفير الفرص لممارسة نشاط يؤدي الى زيادة الدخل من خلال هذه المنظمات دخولهم فقد أثبتت الدراسات الميدانية أن تمتع المواطنين بأوضاع اقتصادية جيدة وقدرتهم على تأمين مستوى دخل مناسب لأسرهم يساعدهم على ممارسة النشاط السياسي والاهتمام بالقضايا العامة للمجتمع، وعلى العكس من ذلك فإن سوء الاوضاع الاقتصادية يشغل الناس في البحث عن لقمة العيش فلا يتوفر لهم الوقت الكافي للمشاركة السياسية مما يعطل التطور الديمقراطي للمجتمع نظراً لابتعاد الناس عن الاهتمام بقضايا المجتمع العامة والمشاركة في حلها(شكر ٢٠١٢).

المطلب الثاني: المجتمع المدني في العراق ووسائل تفعيل دوره

من المعروف تاريخياً ان المجتمع العربي بشكل عام والعراق بشكل خاص لم يشهد مظاهر واضحة المعالم عن المجتمع المدني كواقع وممارسة سياسية واجتماعية وكمفهوم متداول في كتابات المفكرين والمنظرين العرب الا في اوائل السبعينات(مهدي ٢٠٠٥، ١٨٣)، ويعتبر العراق من اول الدول والحضارات التي انطلقت في مجال

الاهتمام والتنظيم للمجتمع المدني ، واهتم المجتمع العراقي بشكله وتنظيمه وعلاقاته الاجتماعية الرصينة وداعماً ومؤيداً لمنظماته المدنية وتجمعاته المهنية والاقتصادية والعلمية والانسانية المختلفة(الجدة ٢٠٠٢ ، ٣)، فرغم إن منظمات المجتمع المدني وجدت في العراق منذ عقود خلت ، الا انها تكن بنفس الاسم بالوقت الحاضر فقد كانت تسمى بتسميات عديدة، فالعراق من اوائل الدول العربية التي عرفت المؤسسات غير الحكومية، والتي طبقت اهدافها بشكل مباشر من دون تدخل سلطات الدولة في ذلك الوقت (عبيد وخميس ٢٠٠٥ ، ٩٥). فقد صدر اول تشريع خاص بمنظمات المجتمع المدني في السنة الثانية لتأسيس الدولة العراقية عام ١٩٢٢ سمي بقانون تأليف الجمعيات والذي بقى نافذاً لغاية سنة ١٩٥٤، فظهرت الى الوجود العديد من الجمعيات والنوادي التي استوعبت الطبقة المثقفة التي تنامت بشكل واسع عن طريق الحركات الطلابية والشبابية والسياسية او النقابية، وازهرت هذه الحركات قدرة على التحرك والتنسيق والاصرار على القيام بدور مهم من اجل قضاياهم والاهداف التي تشكلوا من اجلها من خلال الصراع من اجل الاستقلال ضد الانتداب البريطاني(السعدي ٢٠٢١)، والذي ساعد على ترسيخ فكرة تكوين منظمات المجتمع المدني هو ما نص عليه القانون الاساسي العراقي لعام ١٩٢٥ على ان (للعراقيين حرية التعبير والمنشورات وتشكيل الجمعيات في اطار القانون) (القانون الاساسي العراقي ١٩٢٥)، وصدور قانون ١٩٤٥ وقانون ١٩٥٥ (جواد ٢٠٠٤ ، ١٠).

وبعد ذلك تم حل اغلب هذه الجمعيات بموجب قانون الجمعيات للحكومة العراقية رقم (٦٣) لسنة ١٩٥٥ (الهلامي ١٩٥٦ ، ٣٢). وبعد ذلك صدر قانون الجمعيات رقم (١) لسنة ١٩٦٠ باعتباره اول قانون لمنظمات المجتمع المدني في العهد الجمهوري، ثم بعد ذلك قانون تأسيس الجمعيات ذات العلاقة بالاجانب رقم (٣٤) لسنة ١٩٦٢(عباس ٢٠١٣ ، ٢٧). فلم تجد منظمات المجتمع المدني فرصتها الكافية للعمل بحرية واستقلالية بسبب عسكرة الحياة العراقية برمتها منذ قيام الجمهورية اذ قامت دولة

عسكرية مهيمنة على السلطة والمجتمع والاقتصاد وما رافقها من تدجين لمنظمات المجتمع المدني ودمجها في النظم السياسية الذي تعاقبت على الحكم منذ ١٩٥٨ (امين ٢٠٠٤، ١٢). ومن الانصاف القول إن المرحلة اللاحقة لتثبيت أسس الجمهورية والثورة وتحديداً بعد عام ١٩٦١ قد شهدت العديد من الأنشطة في مجالات عديدة التي كان من الممكن أن تكون بداية لتأسيس مجتمع مدني حقيقي لولا حدوث انقلاب ١٩٦٣ الذي كان بمثابة انتكاسة حقيقية لمفهوم المجتمع المدني (العادلي ٢٠٠٤)، حيث اخذت المنظمات تتقلص في نشاطها وبشكل ملحوظ وبعد ان استولى حزب البعث على زمام السلطة في البلاد للمرة الثانية عام ١٩٦٨ تكونت الدولة الحزبية المخابرتية ذات التوجه الشمولي الذي لا يعترف بالآخر (حكمت ٢٠٠٦، ٢٢٧)، والتي وضعت خطوطاً حمراء على وجود وعمل تلك المؤسسات، واصبح كل اجتماع يشتهه فيه وقد يعرض المشاركين للمساءلة حتى أبعد المجتمع العراقي عن اي ممارسة للنشاط السياسي والمجتمعي (الفواز ٢٠٠٣، ٦). فالنظام السابق قد اسس هيمنته على منظمات المجتمع المدني تشريعياً من خلال المادة (٢٦) من دستور العراق الصادر عام ١٩٩٠، التي اشترطت ضرورة انسجام ممارسة حرية الراي والنشر والتجمع والتظاهر وتأسيس الاحزاب والنقابات والجمعيات مع خط الثورة، وعلى الرغم من السماح بتأسيس الجمعيات والنقابات، الا ان السماح لها كان مقيداً على اسس وطنية او ان ينسجم مع خط الثورة (احمد ٢٠٠٥، ٩٢).

وعليه نجد ان منظمات المجتمع المدني في العراق قد مورست بمجرد المسميات دون ان تتمكن من ان تلعب دوراً بارزاً في الحياة السياسية، ودون ان تؤدي دورها المنشود في العملية السياسية وذلك نتيجة لتأثيرات الدولة المباشرة وفرضها حالة من الاقصاء والتهميش تارة، والتبعية وموالاته السلطة والعمل من اجلها تارة أخرى (الخرزلي ٢٠٠٦، ١٤٥).

فان الاستبداد المطلق بالسلطة قابله غياب مطلق لاي تجربة مجتمعية مدنية في ظل الحكم السابق، الامر الذي ادى الى قيام تلك المؤسسات المدنية بنقل جزء من فعاليتها الى الخارج، فنظمت الجاليات العراقية نفسها في الخارج في مؤسسات مدنية بلغ عددها (٣٢) مؤسسة حتى عام ٢٠٠٣ متخذة طابع سياسي معارض (حكمت ٢٠٠٦، ٢٢٧). وهي المنظمات التي بادرت الى تكثيف نشاطها او محاولة العمل في الداخل عقب سقوط النظام السابق (مهدي ٢٠٠٥، ١٨٤)، وقد انطلقت اولى تنظيمات المجتمع العراقي من لندن عندما اقر تشكيلها في ٢٨/١٢/٢٠٠٢، واطلق عليها اسم منظمة من اجل المجتمع المدني والديمقراطية (عبيد وخميس ٢٠٠٥، ٨).

لقد ادى التغيير الشامل الذي شهده العراق بعد عام ٢٠٠٣ إلى ظهور عدد من المنظمات المدنية بعضها امتداد لمؤسسات قديمة مع بعض التعديل ، إذ وقفت بعض الاخر جاء انسجاما مع الواقع الجديد الذي فرضه الاحتلال (نوري ٢٠١٠، ٣٨٦)، اذ وقفت إدارة الاحتلال وراء تكوين العديد من مؤسسات المجتمع المدني وأمدتها بالمال و الخبرة ، وذلك بفعل حاجة القوات المحتلة للدعم الذي يمكن أن تقدمه تلك التنظيمات خاصة وأن أغلب مؤسسيها جاءوا للعراق بعد الاحتلال وبعضهم لا يحمل الجنسية العراقية ، وبعضها الاخر يخضع لاشراف أمريكي مباشر ، كما ان هذه المنظمات تمثل موردا لمديريها والعاملين فيهاو المشرفين عليها(عبيد وخميس ٢٠٠٥، ٨). ولذلك اصدرت ادارة الاحتلال الامريكي القرار رقم (٤٥) والذي انشأت بموجبه مفوضية اسمتها (N.G.O)(Non- Governmental Organization) لتسجل هذه المنظمات ومنحها رقما وتاريخا تحسبا للمسؤولية القانونية، وقد سارعت الكثير من هذه المنظمات الى التسجيل من اجل الحصول على المشروعية الرسمية(الزوبعي ٢٠٠٨، ١٨). ففي السنة الاولى من التغيير السياسي (٢٠٠٤) بلغ عدد هذه المنظمات المسجلة في وزارة التخطيط (٩٧٧) منظمة، وحسب آخر احصائية من وزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني بلغت عددها (٥٠٧١) منظمة مسجلة مختلفة الاختصاصات

متوزعة في محافظات العراق كله، وكذلك كفل قانون ادارة الدولة المؤقت ٢٠٠٤ حق تشكيل منظمات المجتمع المدني لكنه لم يحدد الضوابط القانونية لممارستها، وسمح بالحصول على المساعدات لتشكيلها داخليا وخارجياً (حافظ ٢٠١١، ٣١٠). وقد نظمت العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني في العراق بموجب الدستور العراقي الدائم ٢٠٠٥ وهذا ما اكدته المادة (٤٥) اولا (الدستور العراقي ٢٠٠٥). وبعدها انفصلت المفوضية إلى مكتب مساعدة المنظمات غير حكومية بالأمر (١٦) لسنة ٢٠٠٥، ثم تغيير عنوانها الى دائرة المنظمات غير الحكومية بالأمر (١٢٢) لسنة ٢٠٠٨ (دائرة المنظمات غير حكومية ٢٠٢١).

وتمثل عمل هذه الدائرة بالاشراف والمتابعة على عمل المنظمات غير الحكومية بمجالها الاداري والفني، واصدار القرارات الفنية الخاصة بالمنظمات بموجب القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠، وكذلك اعداد الخطط والبرامج لتطوير عمل الدائرة وملاكها لتقديم افضل الخدمات للحكومة والمجتمع على حد سواء، لكونها الجهة المخولة للاشراف على تسجيل المنظمات غير الحكومية (المحلية وفروع المنظمات الاجنبية)، واتخاذ الاجراءات الكفيلة بتنسيق انشطتها والقيام بالتحقق المالي لسجلاتها لاعطائها الشرعية لممارسة انشطتها داخل العراق باعتبارها جهة منسقة للعلاقة بين الدولة من جهة وبين المنظمات غير الحكومية والتي تقدم خدماتها للمجتمع، وايضا تقوم بمتابعة أنشطة المنظمات غير الحكومية بغية التأكد من امتثالها لبنود القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠، وتقييم الأنشطة واعداد التقارير الدورية لها من خلال حضور الندوات واللقاءات التي تقيمها تلك المنظمات، واتخاذ الاجراءات القانونية بحق المنظمات غير الحكومية عند خرقها لأي بند من بنود القانون والمتعلقة بالتعليق والالغاء الاجراءات، او احالتها إلى القضاء ان لزم الامر ذلك (محمود ٢٠١٣، ٦٢٤).

ومن خلال ما تقدم ظهرت العديد من منظمات المجتمع المدني في، وان الظهور المتنامي لمؤسسات المجتمع المدني يرجع الى الاسباب الاتية (عبيد وخميس ٢٠٠٥، ١٠٦):

- ١- محاولة المشاركة في الحياة المجتمعية.
 - ٢- انهيار النظام والمؤسسات التي توافرت في إطار النظام السياسي السابق.
 - ٣- محاولة المشاركة في إطار بناء العملية السياسية الجديدة.
 - ٤- معالجة الوضع الإنساني ومنها مجالات الإغاثة والخدمات العامة.
 - ٥- التدفق الكبير للمنظمات الدولية منها وغير الحكومية، من أجل المساهمة في إعادة الاعمار مع وجود شريك محلي يمكن أن يكون طرفاً مهماً في التطور البشري.
- ويمكن تقسيم منظمات المجتمع المدني الموجودة في العراق حالياً الى (عبيد وخميس ٢٠٠٥، ١٠٠-١١):

- ١- التنظيمات النسوية والشبابية. ٢- منظمات حقوق الإنسان. ٣- جمعيات المتقاعدين والبحث عن المفقودين والمنظمة الوطنية للدفاع عن حقوق العاملين في الدولة العراقية.
- ٤- منظمات تمثل امتداد لمؤسسات الفترة السابقة كما هي الحال مع الاتحاد العام للقانون والنقابات المهنية مع ملاحظة أن البعض منها غير تسميته كي تتماشى مع متطلبات المرحلة الجديدة. ٥- المنظمات الخيرية والدينية منها بشكل خاص. ٦- منظمات تحاول طرح برنامج عمل وطني لمواجهة ضغوط الاحتلال. ٧- مؤسسات خيرية تنشط بدعم خارجي، مثل مستشفى الشيخ زايد ودار إيواء العجزة ومنظمة كير وما إلى ذلك. ٨- المراكز البحثية. ٩- الصحف والقنوات التلفزيونية والإذاعات.

فقد نجحت منظمات المجتمع المدني في العراق في توزيع اهتماماتها على العديد من القضايا ذات الأهمية الكبيرة كالمرأة والطفل والفقير والبطالة والديمقراطية وغيرها فلا تدل الزيادة في عدد منظمات المجتمع المدني في العراق بأن ادائها ايجابي لكونها تعاني

الكثير من المعوقات (مهدي ٢٠٠٥، ١٨٨) التي تعيق عملها وتعمل على تقليل دورها في المجتمع، وتتمثل هذه المعوقات بالاتي:

١- مساحة الحريات المتاحة محدودة مقارنة بمواقع كثيرة في العالم، فسلطة الدولة لا زالت مطلقة وغير خاضعة للمسائلة أو التداول (النجار ٢٠٠٨، ٥٩).

٢- التوعية المجتمعية الضعيفة بأهمية منظمات المجتمع المدني في كافة المجالات (الصنا ٢٠١٠).

٣- ان المؤسسات الحكومية لا تزال تمارس دورا سلبيا يحول دون انجاح عمل تلك المؤسسات من خلال عدم اتاحة المجال لفتح ابواب التعاون والتنسيق في العمل بينها وبين تلك المنظمات، وربط العلاقة التي تحكما بأي مكون من مكونات المجتمع المدني بمجموعة معقدة من الشروط والاجراءات الرسمية التي لا تتناسب وطبيعة عملها (السعدي ٢٠٢١).

٤- ضعف دور الاعلام في ابراز اهمية ودور مؤسسات المجتمع المدني (الصنا ٢٠١٠).

٥- عدم وجود الكوادر المختصة والمسلحة بثقافة العمل في المجتمع المدني وذلك لعدم توفر

الدورات التدريبية المتخصصة والمتقدمة لكوادر تلك المنظمات (السعدي ٢٠٢١).

٦- ضعف وضبابية وغموض مصادر الدعم والتمويل المالي لمنظمات المجتمع المدني في العراق لعدم اعتمادها على معايير الشفافية والنزاهة وارتباط بعضها أو بعض قادتها بالقيادات السياسية والحزبية للبلاد او قوى خارجية، وان المادة (٤٥) من الدستور العراقي الذي نظم عمل المنظمات وكذلك قانون منظمات المجتمع المدني الذي اقر في نهاية الفصل التشريعي للبرلمان السابق (كانون الثاني عام ٢٠١٠) لم يعالج نقطة التمويل لعمل هذه المنظمات، وهي جوهر المشكلة، حيث بقيت هذه المنظمات تحت رحمة الجهات المانحة وأهدافها، كما إن الجهات المانحة ركزت منحها على عدد من

المنظمات معروفة التوجه أو بتنفيذها الأهداف وأجندات تلك الجهات دون قيد أو شرط (الصنا ٢٠١٠).

٧- عدم اعتمادها التنظيم الإداري المتطور، ولا ترجع إلى الانظمة الداخلية والهياكل التنظيمية باعتبارها القاعدة الإدارية والقانونية في مشروعية نشاطاتها وفعاليتها، وما زالت ادارتها تعتمد النشاط الفردي الاجتهادي، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى غياب الديمقراطية داخل هذه المنظمات في النقاشات واتخاذ القرارات وعدم اجراء انتخابات لهيئاتها القيادية (عودة ٢٠٠٨).

٨- غياب الشفافية والممارسة الديمقراطية داخل منظمات المجتمع المدني نفسها وهو ما يضر بسمعتها ويفقدها المصداقية لدى الناس وبالتالي القدرة على احداث اصلاح أو تغيير في المجتمع (الباز ١٩٩٧، ٤٣-٤٤).

٩- ضعف التشريعات والقوانين الخاصة بهذه المؤسسات في العراق التي تعمل على تنظيم عمل وبرامج وتمويل تلك المؤسسات، وهذا ما يعيق عملها ويضع العوائق أمامها ولا تستجيب لمتطلبات المعايير والمقاييس الدولية لعمل هذه المنظمات (الصنا ٢٠١٠).

١٠- المعوق الامني الذي هو واحد من المعوقات التي تعيق عمل تلك المؤسسات في العراق والذي يشغل اهتمام الكثير من الافراد والمؤسسات الحكومية منها والاهلية، حيث تتعرض هذه المؤسسات إلى الاعتداءات والتهديدات من الجماعات المسلحة والخارجة عن القانون والتنظيمات الارهابية وأبرزها تنظيم القاعدة (عودة ٢٠٠٨).

١١- عدم وجود اتحاد أو نقابة لتنضوي منظمات المجتمع المدني تحت مظلتها لإقامة تعاون وتحالف وتبادل الخبرات والتجارب لضمان النجاح والتقدم والتطور إذ لا زالت اغلب منظمات المجتمع المدني في العراق تعمل بصيغ وأنماط عمل تقليدية وكلاسيكية وهي بحاجة إلى مظلة وسقف مشترك لرعاية حقوق ومصالح أعضاء هيئتها الإدارية والعامّة والمستفيدين من خدماتها وأنشطتها وأعمالها وفعاليتها المختلفة (الصنا ٢٠١٠).

١٢-التقاليد القديمة والامية والجهل والتخلف الذي يواجه معظم تلك المنظمات في العراق في ممارسة نشاطاتها وفعاليتها بشكل طبيعي بتناسق وانسيابية ورشاقة ومرونة، والتي تعد عراقيل ومعوقات وحواجز حقيقية أمام تقديم خدماتها وأعمالها في مجالات كثيرة كالمرأة والشباب والطلبة والزواج والطلاق وتعدد الزوجات وغيرها (الصنا ٢٠١٠). وان الدعوة لتفعيل دور المجتمع المدني ولانشاء المؤسسات والمنظمات المعبرة عنه، انما يعبر عن حضور هذا المفهوم لدى النخب الثقافية والباحثين حيث ان الامر تجاوزت فيه الدعوة الى المجتمع المدني مستواها النظري، واصبحت اداة عملية من ادوات التحول الديمقراطي (الخرزلي ٢٠٠٦، ١٤٢). وعليه لا بد من وسائل لتفعيل وتنشيط المجتمع المدني وتتمثل بالآتي:

١- تعزيز التشريعات الخاصة بمنظمات المجتمع المدني بما يتلائم واعطائها الحرية الكافية لممارسة دورها دون الإخلال بنظام المجتمع (عباس ٢٠١٣، ٥٧).

٢- يفترض أن يكون الانضمام إلى تلك المنظمات وفقاً لمعايير الانجاز مثل التعليم والمهنة (عبد الله ١٩٩٧، ٢٩٩).

٣- استتباب الأمن إذ يشكل غياب الأمن العائق الأساس أمام قيام مجتمع مدني فاعل، حيث إن تأسيس أي جمعية أو منظمة يحتاج إلى تحرك يومي ونشاطات عامة واجتماعات يصعب تنفيذها، وإذا ما نفذت فأنها عادة ما تكون محدودة التأثير لقلة الحضور بسبب المخاطر المحتملة نتيجة غياب الأمن وصعوبة التحرك والانتقال خصوصاً للعنصر النسوي، ويساعد استتباب الأمن في رفع نسبة مشاركة السكان في النشاطات العامة والانتماء إلى الجمعيات والنوادي (العاني ٢٠٠٥، ١٦٠).

٤- رفع مستوى التأهيل العلمي لدى نشطاء حركة منظمات المجتمع المدني ومحاولة الاستعانة بخبرات الكوادر الاكاديمية والعلمية من اجل تطوير الجوانب الثقافية والامام بشكل أكبر بجميع الجوانب المعرفية المتعلقة بمجالات عملهم (عباس ٢٠١٣، ٥٩).

٥- استخدام وسائل الاتصال اذ يمكن للانترنت والهاتف النقال ان ينشط عمل هذه المؤسسات، ويساعدها كثيراً على تخطي المشكلة الأمنية السائدة حالياً في العراق عبر الاتصال بين أعضاء التنظيمات ويجنبهم مخاطر التنقل، وكذلك يمكن من خلال الانترنت والبريد الالكتروني توزيع النشرات وحتى عقد اجتماعات محدودة، أو الإعلان عن إنشاء جمعيات جديدة وارسال وثائقها وبرامجها عبر الانترنت، وحتى طلبات الانتماء والعضوية يمكن انجازها من خلال الانترنت (العاني ٢٠٠٥، ١٦٠).

٦- ان تعمل مؤسسات المجتمع المدني من اجل استمراريتها على ايجاد مشاريع لتوليد الدخل والاعتماد سياسة التمويل الذاتي في المشاريع دون اي يؤدي ذلك لتحويلها الى مشاريع تجارية تستهدف الربح بحد ذاته (عبد الزغير ٢٠٢١).

٧- اعتماد هذه المؤسسات قيم الاحترام والتسامح والمشاركة وقبول النقد البناء وغيرها من القيم التي تمكن المواطن من التأثير في السياسة ومسائلة ممثليه والمسؤولين في هذه المؤسسات والمجالس والهيئات المنتخبة على السواء وهي جوهر الثقافة الديمقراطية (شكر ومجد ٢٠٠٣، ٥٥).

٨- من الضروري دعم مجموعات المجتمع المدني التي تهتم بشؤون المرأة وتسعى لضمان حقوقها، اذ يساعد تكوين مثل تلك المؤسسات على كسر تحكم الرجل بالسلطة، وكما يسهم تطوير منظمات النساء ومشاركتهن في الحياة على التوازن في المجتمع (الصنا ٢٠١٠).

٩- ان تعتمد هذه المؤسسات لغة الحوار، بحيث ان لا تكون لغة للتعبئة والغموض والتشويه، وعليها أن تكون لغة حوارية تعيش الواقع وتبتعد عن المثالية وان تعمل على تأكيد حضور الآخر وتواجهه على الساحة وتعمل على إيجاد القواسم المشتركة من خلال هذه اللغة وفي نفس الوقت تفعيلها وجعلها حقائق ملموسة على ارض الواقع (الحسون ١٤٢٣، ٧٧-٧٨).

- ١٠-لابد من وجود ضمانات يتضمنها الدستور العراقي لضمان عمل تلك المؤسسات والمطلوب من الدستور التأكيد على الأمور الآتية (شعبان ٢٠٠٥، ٣٧-٣٨):
- ان يكون هناك فصل بين السلطات وتعدد وتوازن تلك السلطات والرقابة المتبادلة فيما بينها.
 - تأكيد المبادئ الدستورية العامة وتثبيتها على نحو واضح في الدستور بحيث تشكل النواة لإصلاح النظام القانوني والغاء القوانين المقيدة للحريات.
 - تأكيد على التعددية في الدستور.
 - التأكيد على المواطنة العراقية.
 - معالجة المشكلة القومية والطائفية والمساواة بين المواطنين وعدم التمييز فيما بينهم بسبب اللون والجنس والانتماء السياسي.
 - تثبيت احترام الرأي والرأي الآخر وتحديد حقوق الأقلية والأكثرية.
 - ضمان الحريات الأساسية وهي حرية التعبير والرأي وحق الانتقاد وحق التنظيم الحزبي والمهني والنقابي وتأسيس الجمعيات وحق المشاركة السياسية في إدارة شؤون الحكم، وحق تأسيس منظمات المجتمع المدني بعيدا عن رقابة الدولة.
- ١١-تثقيف عناصرها وكوادرها على قيم ومبادئ المجتمع الحديث من خلال كادر علمي كفوء يمارس عمله عبر عدة طرق منها الدورات، الندوات، المحاضرات، اجتماعات (انطونيوس ١٩٨٣، ١٢٧-١٢٩).
- ١٢-إخراج تلك المؤسسات من نطاقها الضيق إلى رحاب العمل القومي مما يكسبها مناعة وقوة (حسين ٢٠١٢، ١٦٢).
- ١٣-المباشرة بإعادة صياغة المناهج التعليمية والدراسية بما يتفق مع الرؤى التكوينية التي تحملها أطروحة المجتمع المدني، والتي بدورها ستتمى وعي المواطن بالثقافة الديمقراطية (محمود ٢٠١٢، ٦٢٩).

١٤- تشجيع وسائل الإعلام المستقلة لانها من مستلزمات المجتمع المدني الناجح، لهذا يجب دعم الإعلام الحر وتشجيع المواهب الشابة والمبادرات الجريئة وعلى الدولة أن تقدم دعماً مادياً ومعنوياً لهذه التجارب (الصنا ٢٠١٠).

١٥- ضرورة ان تعمل تلك المنظمات على كسب ود كل المجتمع بمختلف تنوعاته لتحقيق الاندماج الوطني القائم على قاعدة القبول بالتنوع في إطار الوحدة الوطنية (محمود ٢٠١٢، ٦٣١).

١٦- ان تحظى هذه المؤسسات برعاية المنظمات الدولية كمنظمة اليونسكو وغيرها، فضلا عن الرعاية من قبل المنظمات وفي مقدمتها جامعة الدول العربية والمنظمة العربية للثقافة والعلوم ... الخ، والعمل معها لمواجهة بعض الصعوبات لا سيما تلك التي تتعلق بالتمويل بالشكل الذي يضمن عدم وقوعها في شرك او تاثير الجهة المانحة (عبيد وخميس ٢٠٠٥، ١١).

الخاتمة:

ان لمؤسسات المجتمع المدني في اي المجتمع اهمية كبيرة نابعة من الدور الذي تقوم به في عملية التحول نحو الديمقراطية، فمن خلالها يتم تربية افراد المجتمع وتدريبهم على الممارسة الديمقراطية، وكما تعمل على تنظيم وتفعيل مشاركة افراد المجتمع في الحياة السياسية لانها قنوات للمشاركة السياسية في اتخاذ القرارات والسياسات الحكومية التي تؤثر على مصالحهم، وايضا تعمل على الحد من سلطة الدولة اتجاه مواطنيها، فلا يمكن ان توجد وتتحقق الديمقراطية بدون وجود تلك المؤسسات، وهذا ما تطلبه بناء العراق بعد عام ٢٠٠٣، حيث ظهرت العديد من مؤسسات المجتمع المدني في كافة المجالات باعتبارها ميدان لممارسة الحرية والمواطنة من اجل تحقيق الصالح العام وتحقيق التحول الديمقراطي في العراق لدورها التكاملي مع الدور الحكومي والمساندة والتشجيع المتبادل بينهما . ومما سبق يتضح لنا عدد من الاستنتاجات الآتية:

- ١- هناك جهل كبير عند المواطنين بأهمية مؤسسات المجتمع المدني ودورها في تعزيز العملية السياسية، وتعزيز حلقة الوصل بين السلطة السياسية والجمهير المجتمعية.
- ٢- ان تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في العراق يرتبط بالوعي السياسي عند المواطنين ومعرفة أهمية مؤسسات المجتمع المدني وادوارها في الحياة السياسية.
- ٣- تم توظيف بعض مؤسسات المجتمع المدني توظيفاً سلبياً من قبل بعض الأحزاب السياسية، وهذا ما أثر على وجود هذه المؤسسات وعملها، والتي يفترض بها ان تكون مستقلة وغير تابعة لجهة او حزب معين.
- ٤- ان تفعيل مؤسسات المجتمع المدني مرتبط بترسيخ الديمقراطية ذاتها لان العلاقة بينهما هي علاقة طردية وليست عكسية.

قائمة المصادر:

- الصنا، انطوان. ٢٠١٠. "أهم مشاكل ومعوقات عمل منظمات المجتمع المدني في العراق". قناة عشتار الفضائية. ١٥ حزيران، ٢٠١٠. <https://www.ishtartv.com/viewarticle,29642.html>
- ابراهيم، سعد الدين. ١٩٩٥. *المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي*. القاهرة: دار الامين للنشر والتوزيع.
- ابو سيف، عاطف. ٢٠٠٥. *المجتمع المدني والدولة قراءة تاصيلية مع احالة للواقع الفلسطيني*. عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع.
- احمد، عبد الجبار. ٢٠٠٥. "مستقبل مؤسسات المجتمع المدني في العراق". *مجلة العلوم السياسية*، عدد ٣٢: ٨٨-١٠٠.
- الاسعد، محمد. ٢٠٠٢. "التنظيمات السياسية ومسألة التواصل السياسي للانتخابات". *مجلة فكر ونقد العدد ٤٥: ٣٩-٤٢*.
- امين، سرمد. ٢٠٠٤. "بناء المجتمع المدني في العراق". *الملف السياسي*. عدد ٢: ١١-١٢.
- انطونيوس، فريد، ترجمه. ١٩٨٣. *دينامية الجماعات*. بيروت: منشورات عويدات.
- الباز، شهيدة. ١٩٩٧. *المنظمات الاهلية العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين*، محددات الواقع وآفاق المستقبل. القاهرة: انترناشيونال يو أي.
- بشارة، عزمي. ١٩٨٩. *المجتمع المدني دراسة نقدية مع اشارة للمجتمع المدني العربي*. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

الجدة، رعد ناجي. ٢٠٠٣. *تشريعات الجمعيات والأحزاب السياسية في العراق*. بغداد: بيت الحكمة.
جواد، بلقيس محمد. ٢٠٠٤. *مؤسسات المجتمع المدني*. بغداد: منشورات مؤسسة الغدير الإعلامية.
حافظ، عبد العظيم جبر. ٢٠١١. *التحول الديمقراطي في العراق*. العراق: مؤسسة مضر مرتضى
للكتاب.

الحسون، علاء. ١٤٢٣هـ. *تنمية الوعي*. قم: مركز الغدير للدراسات الإسلامية.
حسين، سارة ابراهيم. ٢٠١٢. "مؤسسات المجتمع المدني والسياسة العامة: العراق أنموذجاً"، رسالة
ماجستير، جامعة النهرين.

حكمت، منى حمدي. ٢٠٠٦. "المجتمع المدني في الفكر السياسي العراقي المعاصر". *مجلة دراسات
عراقية*. عدد ٥: ٢٢٠-٢٣٩.

الخرزلي، امل هندي. ٢٠٠٦. "جدلية العلاقة بين الديمقراطية المواطنة والمجتمع المدني (العراق
انموذجاً)". *مجلة العلوم السياسية*، عدد ٣٢: ١٢٨-١٤٨.

الربيعي، كوثر عباس. ٢٠٠٥. "المجتمع المدني في العراق (المفهوم والتطبيق)". *مجلة دراسات دولية*،
عدد ٢: ١-١٢.

الزوبعي، بشرى محمود. ٢٠٠٨. "دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز الديمقراطية في العراق".
منتدى البدائل العربي. ١ كانون الثاني، ٢٠٠٨.

. file:///C:/Users/pc/Downloads/11.pdf

السعدي، وسام نعمت. ٢٠٢١. "مستقبل المجتمع المدني في العراق دراسة قانونية في اطار حركة
المجتمع المدني العراقي" اريد. ١٢ تشرين الثاني، ٢٠٢١.

https://2u.pw/IEld3

شحادة، حسام. ٢٠١٥. *المجتمع المدني*. دمشق: بيت المواطن للنشر والتوزيع.
شكر، عبدالغفار. ٢٠٠٤. "دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية". الحوار المتمدن. ١٥ تشرين
الثاني، ٢٠٠٤. https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=26582

شكر، عبدالغفار، موروا محمد. ٢٠٠٣. *المجتمع الاهلي ودوره في بناء الديمقراطية*. دمشق: دار الفكر.
الشمري، وفاء كاظم. ٢٠٠٨. *المجتمع المدني اشكالية التكوين والعلاقة بالدولة والمؤسسات الدولية*.
طرابلس: منشورات الدار الاكاديمية للطباعة والتأليف والترجمة والنشر.

الصلاح، فؤاد عبدالجليل. ٢٠٠١. *الدولة والمجتمع المدني*. اليمن: مركز المعلومات والتأهيل لحقوق
الإنسان.

العادلي، حسين درويش. ٢٠٠٣. "المجتمع المدني ضرورة حضارة لأمة نوعية". *مجلة الاسلام
والديمقراطية*، عدد ٤: ٥١-٦٥.

- العادلي، حسين درويش. ٢٠٠٤. "الأمة العراقية والمجتمع المدني". الحوار المتمدن. ١١ شباط، ٢٠٠٤.
<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=5419>
- العاني، حسين علاوي خليفة. ٢٠٠٥. "مستقبل المجتمع المدني في عراق ما بعد التغيير". مجلة دراسات دولية. عدد ٢: ١٥٣-١٧٤.
- عباس، رونق عودة. ٢٠١٣. "التنظيم القانوني لمنظمات المجتمع المدني -دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، جامعة النهدين.
- عبد الله، ثناء فؤاد. ١٩٩٧. *آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي*. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- عبد الزغير، محمد. ٢٠٢١. "دراسة حول منظمات المجتمع المدني المعنية بالطفولة في الشرط الاوسط وشمال افريقيا". منتدى قالمة للعلوم السياسية. ٩ اذار، ٢٠١٣.
<https://guelma.yoo7.com/t2362-topic>
- عبد الصادق، علي. ٢٠٠٧. *مفهوم المجتمع المدني قراءة اولية*. القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب.
- عبيد، منى حسين، خلود محمد خميس. ٢٠٠٥. "علاقة الدولة بمؤسسات المجتمع المدني". مجلة دراسات دولية. عدد ٢٧: ٩٥-١١٤.
- عز الدين، ناهد. ٢٠٠٥. *خصائص المجتمع المدني ووظائفه*. القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية.
- العلوي، سعيد بن سعيد، عبد الباقي الهرماسي، وجيه كوثراني، علي الكنز. ١٩٩٢. *المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية*. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- عودة، جميل. ٢٠٠٨. "مسيرة مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في العراق خلال عام ٢٠٠٧". شبكة النبا المعلوماتية. ١٦ شباط، ٢٠٠٨.
<https://annabaa.org/nbanews/68/357.htm>
- الفتلاوي، سهيل حسين. ٢٠٠٩. *موسوعة القانون الدولي*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- فضلي، نادية فاضل عباس. ٢٠٠٨. "دراسة في المجتمع المدني (العراق انموذجا)". مجلة دراسات دولية. عدد ٣٨: ٥-٨٨.
- الفواز، احمد فائز. ٢٠٠٣. *الاصلاح السياسي في سوريا*. دمشق: مركز الشرق العربي للدراسات الحضارية والاستراتيجية.
- الكتبي، ابتسام، ايليا حريق، جمال الشلي، سالم لبيض. ٢٠٠٤. *الديمقراطية والتنمية الديمقراطية في الوطن العربي*. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

- الكواري، علي خليفة، سعيد زيداني، محمد فريد حجاب، محمد جابر الانصاري. المسألة الديمقراطية في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- محمد، ثامر كامل. ٢٠٠٤. النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة. الاردن: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.
- محمود، عباس فاضل. ٢٠١٢. "دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق". مجلة الاستاذ. عدد ٢٠٣: ٦١٥-٦٤١.
- مهدي، عبير سهام. ٢٠٠٥. "العلاقة بين المجتمع المدني والديمقراطية انموذج العراق". مجلة دراسات عراقية. عدد ٣: ١٨٠-٢١١.
- نايف، محمد احمد. ٢٠١٢. مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي. عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع.
- النجار، باقر سلمان. ٢٠٠٨. الديمقراطية العصرية في الخليج العربي. بيروت: دار الساقى للطباعة والنشر.
- نوري، إسماء علاء الدين. ٢٠١٠. "دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد (دراسة حالة العراق)". مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية. عدد ٦: ٣٦٨-٤٠٤.
- الهرماسي، عبد الباقي. ١٩٩٨. المجتمع المدني والدولة في الممارسة السياسية من القرن التاسع عشر إلى اليوم دراسة مقارنة. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- الهلاي، عبد الرزاق. ١٩٥٦. معجم العراق. بيروت: دار الكشاف للنشر والطباعة والتوزيع.

List of references:

- Ibrahim, Saad Eddin, presenting. 1995. *Civil society and democratic transformation in the Arab world*. Cairo: Dar Al-Amin for Publishing and Dstribution.
- Abu Seif, Atef. 2005. *Civil Socceity and the State an original reading with a reference to the Palestinian reality*. Amman: Dar Al-Shorouk for Publishing and.
- Ahmed, Abdul –Jabbar .2005. The Future of Civil Society Institutions in Iraq, *Jornal of Political Science*, No.3: 88-100.
- El-Baz, Shahida.1997. *Arab NGOs on the threshold of the twenty – first century, determinants of reality and future prospects issued*. Cairo: by the Fohhow-up Committee of the International Arab NGOs Conference.

- Al-Jeddah, Raad Naji .2002. *Legislation of Associations and Political Parties in Iraq*. Baghdad: House of Alhekah.
- Al-Hassoun, Alaa .1423. *Awareness Development*. Qom: Al-Ghadeer Center for Islamic Studies.
- Khazali, Amal Hindi. 2006. The Dialectic of the Relationship Between Democracy, Citizenship and Civil Society (Iraq as a Model). *Journal of Political Science*, No32: 128-148.
- Al-Rubaie, Kawthar Abbas .2005. Civil Society in Iraq (Concept and Application). *Journal of International Studies*, No.27:1-12.
- Al-Zawbai, Bushra Mahmoud. 2008. *The role of civil society institutions in Iraq*. Amman.
- Al-Asaad, Muhammad. 2021. Political organizations and the issue of political communication for the elections. <https://www.aljabriabed.net>.
- Al-Saadi, Wissam Nemat .2021. The future of civil society in Iraq, alegal study within the framework of the Iraqi civil society movement. www.iohr.net/studies.
- Al-Shamry, Wafaa Kazem .2088. *Civil Society: The Problematic of Formation and the Relationship with the Stdte and International Institutions*. Tripoli: Publications of the Academic House for Printing Authoring, Translation and Publishing.
- Al-Safa, Antoine. 2021. the most important problems and obstacles to the work of civil society organizations in Iraq. <http://www.ankawa.com>.
- Al-Islah, Fouad Abdul-Jalil. 2001. *State and Civil Society*. Yemen: Information and Rehabilitation Center for Human Rights.
- AI-Adly, Hussein Dureesh. 2003. Civil Society: The Necessity of Civilization for a Quality Nation. *Journal of Islam and Democracy*, No 4:51-65.
- Al-Adly, Hussein Darwish. 2021. The Iraq Nation and Civil Society. <http://www.attahaddi.net>.
- Ani, Hussein Allawi Khalifa. 2005. The Future of Civil Society in Post-Change Iraq, *Journalof International studies* No. 27: 153-174.
- Al-Alawi, Saeed bin Saeed, Abdul-Baqi Al-Hermasi, Wajih Kuthrani, Ali Kenz. 1992. *Civil Society in the Arab World and its Role in Achieving Democracy*. Beirut: the Center for Arab Unity Studies.
- Al-Fatlawi, Suhail Hussein .2009. *Encyclopedia of International Law* Amman: House of Culture for Publishing and Distribution.
- Al-Fawaz, Ahmed Fayez. 20003. *Political Reform in Syria*. Damascus: Center for Civilizational and Strategic Studies.
- The Iraq Basic Law of, 1925. Article12.

- Al-Ketbi, Ibtisam, Elia Hariq jamal, Al-Shalabi Salem Lbed. 2004. *The democracy and democratic development in the Arab world*. Beirut: the Center for Arab Unity Studies.
- Al-kuwari, Ali Khalifa, Saeed Zidani, Muhammad Farid Hijab, Muhammad Jaber Al-Ansari. 2000. *The Democratic Issue in the Arab World*. Beirut: Center for Arab Unity Studies.
- Al-Hermasi, Abd al-Baqi. 1998. *Civil Society and the State in Political Practice from the Nineteenth Century to the Present Day*. Beirut: Center for Arab Unity Studies.
- Al-Hilali, Abdu Razzaq. 1956. *Iraq Dictionary*.
- Al-Najjar, Baqer Salman. 2008. *The Resilient Democracy in the Arabian Gulf*. Beirut: Dar Al-Saqi for Printing and Publishing.
- Amin, Sarmad. 2004. Building Civil Society in Iraq. *The Political File*, No. 2: 11-12.
- Antonios, Farid, translated by. 1983. *Group Dynamics*. Beirut: Oweidat Publications.
- Bishara, Azmi. 1989. *Civil Society A Critical Study with Reference to Arab Civil Society*. Beirut: Center for Arab Unity Studies.
- Hafez, Abdul-Azim Jab. 2011. *The Democratic Transition in Iraq*. Iraq: Mudar Mortada Book Foundation.
- Hussein, Sarah Ibrahim. "Civil Society Institutions and Public Policy: Iraq as a Model" Master Thesis, Al-Nahrain University.
- Hekmat, Mona Hamdi. 2006. Civil Society in Contemporary Iraqi Political Thought. *Journal of Iraqi Studies*, No.5: 220-239.
- Jawad, Balqis Muhammad. 2004. *Civil Society Institutions* Baghdad: Al-Ghadeer Media Publications.
- Department of Non-Governmental Organizations .2021. <http://www.ngoao.gov.iq/PageViewer.aspx?id=324>
- Shehaza, Hussam. 2015. *Civil Society*. Damascus: Citizen House for Publishing and Distribution.
- Shukr, Abdul Ghaffar. 2021. The Role of Civil Society in Building Democracy. *Civil Dialogue* No.1013(Mars). <https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid26354>
- Shukr Abdul Ghaffar, Morwa Muhammad .2003. *Civil Society and its Role in Building Democracy*. Damascus: Dar Al-Fikr.
- Abbas, Rawnaq Odeh. 2013. " *The Legal Organization of Civil Society Organizations –A Comparative Study*". Master's. Al-Nahrain University.

- Abdel Zaghir M,ohamed .2021. a study on civil society organizations concerned with childhood in the Middle East and North Africa. www.megdaf.org.
- Abdel Sadiq, Ali .2007. *The Concept of Civil Society a preliminary reading* .Cairo: Egyptian Book Authority.
- Abdullah, Thana Fouad. 1997. *Mechanisms of Democratic Change in the Arab World*. Beirut: Center for Arab Unity Studies.
- Obeid, Mona Hussein, Koloud Muhammad Khamis .2005. The State's, Relationship With Civil Society Institutions. *Journal of International Studies*, No. 27 :95-114.
- Ezz El-Din, Nahed. 2005. *Characteristics and Functions of Civil Society*. Cairo: Center for Political and Strategic Studies.
- Odeh, Jamil .2021. The March of Civil Society Institutions and Non-Governmental Organization in Iraq in 2007.www.annabaa.org/nbanews.
- Fadil, Nadia Fadel Abbas .2008. A Study in Civil Society (Iraq as a Model). *Journal of International Studies*, No. 38: 75-88.
- Muhammad, Thamer Kamel. 2004. *Modern Political Systems and Public Policies*. Jordan: Majdalawi House for Publishing and Distribution.
- Mahmoud, Abbas Fadel .2012. The Role of Civil Society Organizations in Promoting Democratic Building. *Al-Ustad Magazine*, No. 203: 615-641.
- Mahdi, Abeer Siham. 2005. The Relationship between Civil Society and Democracy, the Iraq Model. *Journal of Iraqi Studies* No.3: 180-211.
- Nayef, Muhammad Ahmed. 2012. *Civil society Institutions and Democratic Transition*. Amman: Dar Al-Hamid for Publishing and Distribution.
- Nouri, Esraa Aladdin .2010. The Role if Civil Society Institutions in Combating Corruption (Iraq Case Study) .*Tikirit University Journal of Legal and Political Sciences*, No. 6: 368-404.
- Betrand, Bady.1997. *sociologie politique*. Paris: universitaire de France.